

١- تخول اللجنة الاستشارية لاستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ، المنشأة بناءً على الفقرة ٥ من الفرع بء من قرار الجمعية العامة رقم ٨١٠ (دورة ١) المتخذ في ٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٤ ، التفاوض مع اللجنة التحضيرية للوكالة الدولية للطاقة الذرية حول مشروع اتفاق علاقات مبني على المبادئ المبينة في الدراسة (١) التي أعدها الأمين العام بالتشاور مع اللجنة الاستشارية عملاً بالفقرة ٥ من الفرع ثانياً من قرار الجمعية العامة رقم ١١٢ (دورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥ ،

٢- تطلب إلى اللجنة الاستشارية رفع تقرير عن المفاوضات مصحوب بمشروع الاتفاق الناتج عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة للمرافقة عليها .

الجلسة العامة ٦٣٧

١١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٧

١١١٦ (دورة ١١) - اتفاق بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والشركة المالية الدولية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في الاتفاق (٢) المعقود في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٦ بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي وبين البنك الدولي للإنشاء والتعمير بالنيابة عن الشركة المالية الدولية ولحسابها ، بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة والشركة المالية الدولية .

توافق على هذا الاتفاق .

الجلسة العامة ٦٥٦

٢٥ شباط (فبراير) ١٩٥٧

---

(١) المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية عشرة ، المرفقات ، البند

٦١ من جدول الأعمال ، الوثيقة ج/٣١٢٢ .

(٢) المرجع الأخير ، البند ٧١ من جدول الأعمال ، الوثيقة ج/٣٥٢٦ /التنقيح ١ ، المرفق .